

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

مشروع دليل

مخبر البحث الخاص بالمؤسسة

الفهرس

الصفحة	المحتوى
03	تمهيد
04	1. إنشاء مخبر البحث الخاص بالمؤسسة
08-04	2. تنظيم مخبر البحث الخاص بالمؤسسة
11-09	3. تمويل وتجهيز مخبر البحث الخاص بالمؤسسة
12-11	4. تقييم مخبر البحث الخاص بالمؤسسة

يهدف إعداد دليل "مخبر البحث الخاص بالمؤسسة" إلى تزويد مدراء مخابر البحث الملحقة بمؤسسات التعليم والتكوين العالين ببعض التوضيحات المتعلقة بإنشاء وتنظيم وتمويل وتجهيز وتقييم مخابر البحث الخاصة بالمؤسسة، وذلك على ضوء أحكام المرسوم التنفيذي الجديد رقم 19-231 المؤرخ في 13 أوت سنة 2019 والمحدد لكيفيات إنشاء وتنظيم وسير مخابر البحث.

حيث سيتم التركيز في هذا الدليل على الجوانب المتعلقة بكيفيات إنشاء مخبر البحث الخاص بالمؤسسة وتنظيمه وسيره وكيفيات تمويله وتجهيزه وتقييمه.

1. إنشاء مخبر البحث الخاص بالمؤسسة

يُنشأ مخبر البحث الخاص بالمؤسسة بطلب منها وفقاً للاحتياجات المعبر عنها في مشروع المؤسسة ويهدف إلى تنفيذ نشاطات بحث محور بحث أو أكثر. ويضطلع بتكوين الطلبة وترقية المعارف وتقديم قيمة مضافة لأعمال الباحثين، كما يهدف إلى تلبية بعض الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة بتخصصاته.

يتكون مخبر البحث من أربع فرق على الأقل تضم كل فرقة ثلاث أساتذة باحثين على الأقل، يترأس الفرقة أستاذ ذا رتبة أستاذ محاضر أو أستاذ تعليم عالي.

وتعتبر هذه التركيبة هي نواة انطلاقة المخبر، بحيث يُنتظر أن يتطور تعداد المخبر بعد إنشائه ليشمل أكبر عدد ممكن من الباحثين وطلبة الدكتوراه حتى يتمكن المخبر من تنفيذ عدة نشاطات بحث أفقية ومتعددة التخصصات تستجيب لبرنامج المسطر وللأهداف المتوخاة لمؤسسة الإلحاق.

وتجدر الإشارة إلى أنّ طالب الدكتوراه هو عضو بمخبر البحث طيلة مدة تنفيذ أطروحته. وبعد مناقشة أطروحته يمكن إدماجه كعضو في المخبر لممارسة نشاطه بوقت جزئي.

وفي هذا الصدد، تقترح النواة المشكّلة للمخبر مشروع الإنشاء وتحوّله إلى المجلس العلمي للكلية أو المعهد لدراسته وتحويله إلى إدارة المؤسسة لإبداء الرأي، وفي حالة الموافقة عليه يتم تحويله إلى الوكالة الموضوعاتية للبحث ذات الصلة للبت فيه.

2. تنظيم مخبر البحث الخاص بالمؤسسة

1.2. مدير المخبر

بعد الموافقة على إنشاء المخبر واعتماده رسمياً من قبل الوصاية، يصبح رؤساء الفرق

ورؤساء مشاريع البحث يشكلون مجلس المخبر، يقوم هذا الأخير بانتخاب مدير المخبر من بين الأساتذة الأعلى رتبة، وفي حالة عدم ترشح الأستاذ الأعلى رتبة يتم تقديم الموالي له في الرتبة.

يتم اقتراح تعيين مدير المخبر من قبل مدير المؤسسة، ويتم تعيينه بقرار وزاري لمدة أربع (4) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

وتجدر الإشارة إلى أن العهود السابقة لمدرء المخابر الممارسين لوظيفة مدير المخبر أثناء صدور المرسوم لا تحسب.

وبممارس مدير المخبر السلطة السلمية على كل مستخدمي البحث والدعم المعينين في المخبر من قبل إدارة المؤسسة.

ويرأس المدير مجلس المخبر المتكون من رؤساء الفرق ورؤساء المشاريع. ويحيل اقتراح إضافة أعضاء جدد أو زيادة فرق جديدة، بعد المصادقة عليها في مجلس المخبر، إلى عميد الكلية أو مدير المعهد لدراستها في المجلس العلمي المعني وتحويلها إلى الوكالة الموضوعاتية للبحث لإبداء الرأي.

من يمكن إدماجه في المخبر؟

- إمكانية إدماج طالب الدكتوراه الذي ناقش أطروحته بصفته باحث بوقت جزئي.
- الأستاذ المحال على التقاعد بناءً على طلبه لممارسة نشاطات البحث كعضو في المخبر.
- إمكانية إدماج الباحث الدائم لممارسة نشاطات البحث و/أو بصفته باحث بوقت جزئي.
- باحثي القطاعات الأخرى بإمكانهم ممارسة نشاطات البحث بوقت جزئي.
- الباحثين المقيمين بالخارج بإمكانهم ممارسة نشاطات البحث كعضو بوقت جزئي.

ويعتبر مدير المخبر الجهة الإدارية التي تضمن سير المخبر وتمثيله في المجالس المختلفة وهو المسؤول على عرض برامج وحصائل نشاطات المخبر لفحصها.

كما يتولى مدير المخبر تحويل كل الوثائق الإدارية والمالية إلى عميد الكلية أو مدير المعهد بعد دراستها والمصادقة عليها من قبل مجلس المخبر.

وتنهي مهام مدير مخبر البحث بالأشكال نفسها المتبعة في تعيينه، وفي هذه الحالة يتعين عليه تقديم حصيلة نشاطات البحث والتسيير الإداري والمالي إلى مجلس المخبر في أجل لا يتجاوز شهرًا ابتداءً من تاريخ إنهاء مهامه.

وفي حالة وجود نزاع بين أعضاء مجلس المخبر ومدير المخبر أو يتبادر وجود سوء تسيير، يقوم مدير المؤسسة بتجميد تحفظي داخلي لمدير المخبر بصفة مؤقتة ويُنشأ لجنة تدقيق في هذا الشأن ويقوم بتعيين ممثل عن الإدارة لضمان تسيير الحد الأدنى لشؤون المخبر ريثما يتم البت النهائي في تقرير لجنة التدقيق المنشأة في أجل أقصاه 45 يومًا من إنشائها.

ويخول لمدير مؤسسة اللاحق اقتراح إنهاء مهام مدير المخبر في حالة إخلاله بالسير الحسن للمخبر ووفقًا لتقدير مدى جسامة الأخطاء المرتكبة.

2.2. مجلس المخبر

يقوم مجلس المخبر باقتراح إعداد النظام الداخلي للمخبر، يكرس فيه كفاءات سير العلاقة بين الفرق والباحثين، لا سيّما ما تعلق بإعداد وتنفيذ نشاطات البحث وإدماج الباحثين الجدد وسير عمل طلبة الدكتوراه ومتابعة مدى تقدم الأعمال البحثية وتقييمها والمصادقة على برجة أي تظاهرة علمية. ومن الأحسن توحيد النظام الداخلي للمخبر عبر كل المؤسسة.

كما يتولى مجلس المخبر المصادقة على الجداول التقديرية للإيرادات والنفقات التي يعدها مدير المخبر وذلك قبل تحويلها إلى عميد الكلية أو مدير المعهد.

كما يصادق مجلس المخبر على طلبات التجهيزات العلمية والصيانة قبل تحويلها إلى إدارة المؤسسة.


وتجدر الإشارة إلى أنّ مجلس المخبر يتألف من رؤساء الفرق ورؤساء مشاريع البحث بكل أصنافها (مشاريع البحث الخاصة بالمخبر ومشاريع البحث المعلن عنها في اطار مختلف الدعوات كالمشاريع القطاعية والمشاركة بين القطاعات ومشاريع التعاون).

كما يعتبر المشرف على أطروحة الدكتوراه والمنتمي إلى المخبر عضو في مجلس المخبر لكونه رئيس مشروع الأطروحة المسجلة والمصادق عليها من قبل مجلس المخبر.


3.2. علاقة المخبر بالمحيط المؤسسي

تكمن علاقة المخبر بمحيطه المؤسسي في:

أ. علاقة المخبر بالكلية



ب. علاقة المخبر بإدارة المؤسسة



* دور الوكالة الموضوعاتية للبحث

- دراسة ومتابعة مشاريع البحث.
- دراسة تحديد التركيبة البشرية للمخبر.
- تقييم الحصائل العلمية للمخبر.
- المساهمة في تأكيد اقتراح مدير المخبر.
- دراسة الميزانية المطلوبة من قبل المخبر والمصادقة عليها من طرف المجلس العلمي للوكالة.
- إعداد ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات والعقود الخاصة بنشاطات البحث.
- الاعلان عن مختلف المناقصات لمشاريع البحث القطاعية والمشاركة بين القطاعات والمشاريع الموضوعاتية.

* دور المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

- إعداد القرارات الوزارية.
- إعداد وإمضاء عقود التمويل.
- صب الاعتمادات المالية.
- برجة محتويات البرامج الوطنية للبحث.
- التقييم الاستراتيجي لنشاطات البحث.
- إعداد المخططات الاستراتيجية الوطنية للبحث العلمي والابتكار.
- البت في النزاعات الممكن حدوثها بين مختلف عناصر الأسرة البحثية.
- برجة وتنسيق نشاطات البحث.

3 . تمويل وتجهيز مخبر البحث الخاص بالمؤسسة

تُتأتى موارد مخبر البحث مما يأتي:

1. إعانة الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي عبر المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:

أ. تمويل طالب الدكتوراه ذا العضوية في المخبر يتم سنويًا بناءً على ملئ النموذج المعتمد وموافقة الأستاذ المشرف ومدير المخبر؛

ب. تمويل مختلف مشاريع البحث (مشاريع ذات صدى اجتماعي واقتصادي، مشاريع موضوعاتية، أعمال تطوير وتثمين حسب مستويات نضج المنتج، ترجمة المؤلفات،...)

ت. مشاريع تعاون دولية؛

ث. إعانة تنظيم تظاهرة علمية؛

ج. مشاريع وأعمال نهاية الدراسة لطلبة الليسانس والماستر ووجوب توطينها بالمخبر؛

ح. تمويل المخابر من خلال المنشورات العلمية وبراءات الاختراع؛

خ. تمويل تكوين الباحثين المطورين وموظفي الدعم المنتمين الى المخابر لدى الأرضيات التكنولوجية ومراكز الحساب المكثف.

2. الاعتمادات التي يتمّ إسنادها من ميزانية مؤسسة الإلحاق.

3. المداخليل المتأتية عن تقديم خدمات وعقود.

4. المداخليل الناتجة عن البراءات والمنشورات.

5. مساهمة مختلف الهيئات الوطنية والدولية.

كيفية تمويل المخابر:

أ. ميزانية التسيير

يتم تمويل المخابر المنشأة لأول مرة عن طريق إعانة من الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي (FNR) كتمويل أولي لانطلاقة المخبر ومرافقته وتصب في ميزانية تسيير المخبر بالمؤسسة وهذا على أساس دفتر شروط يوضح الأهداف المراد إنجازها خلال فترة 04 سنوات.

أما بالنسبة للمخابر الأخرى فتستفيد من تخصيصات الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي من خلال دفتر شروط يحدد الأهداف المراد إنجازها لفترة معينة في إطار تنفيذ مشاريع وأعمال البحث المذكورة في إعانة الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

ويقوم مدير المخبر بإعداد الجداول التقديرية لإيرادات ونفقات المخبر وإحالتها على مجلس المخبر للمصادقة قبل تحويلها إلى الخلية المنشأة للتسيير المالي والإداري لنشاطات البحث لدى الأمين العام للكلية أو للمعهد للموافقة عليها.

ويقوم عميد الكلية أو مدير المعهد بتنفيذ استعمال الاعتمادات المخصصة للمخبر والتي قررها مدير المخبر.

ويقوم الأمين العام للكلية أو المعهد والمحاسب المعتمد لدى الكلية أو المعهد، كل في مجال اختصاصه، بتنفيذ استعمال الاعتمادات.

وتبين الكتابات المحاسبية للكلية أو المعهد بكيفية منفصلة، عمليات النفقات والإيرادات المتعلقة بنشاط كل مخبر بحث خاص على حدى .

أما المخبر الخاص الملحق بالمدرسة خارج الجامعة فالكتابات المحاسبية لنشاط كل مخبر تكون على مستوى إدارة المدرسة.

*مدونة النفقات الخاصة بالصندوق الوطني للبحث (FNR)

إنّ الفقرات المشكّلة لمدونة النفقات هي المعبرة على ما تسمح به لتمويل نشاطات البحث عامة، ولذلك فلا ينبغي أن تدون بعض الفقرات المسموح بها في مدونة النفقات وليست متعلقة باحتياجات المخبر الراهنة.

كما لا يمكن تخصيص بعض الفقرات من أجل تقدير كلفة مشروع البحث أو التكوين في الدكتوراه.

ب. ميزانية التجهيز

يقوم مدير المخبر بإعداد احتياجات التجهيزات المطلوبة وفق المواصفات التقنية المناسبة ويرسلها إلى إدارة المؤسسة بعد المصادقة عليها من قبل مجلس المخبر.

علمًا أنّه يمكن استدعاء مدير المخبر ومجلس المخبر للمساهمة كمستشارين في عملية فتح الأظرفة وتقييم العروض المنشأة بعنوان المؤسسة الجامعية.

وتجدر الإشارة إلى أنّ ميزانية التجهيز يتم تحديدها على أساس الاحتياجات المعبر عنها من قبل المخبر وبعد دراسة المديرية الفرعية للتجهيز بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي مع الأخذ بعين الاعتبار التجهيزات الموجودة بمؤسسة الإلحاق ومدى نجاعة استعمالها.

4 . تقييم مخبر البحث الخاص بالمؤسسة

يقوم كل رئيس فرقة وكل رئيس مشروع بحث بتقديم حوصلة النشاط المرحلي وعرضها على مجلس المخبر لدراستها وإبداء الرأي.

ويتم تقديم حصيدة النشاطات دورياً (4 سنوات) إلى مجلس المخبر لتحويلها إلى الخلية المنشأة لدى نائب عميد الكلية المكلف بالبحث لتحويلها إلى المجالس العلمية المخولة بالمؤسسة.

ويتم تحويل الحصيدة إلى المجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث المعنية لفحصها وفق معايير محددة.

وفي حالة عدم تحويل حصيدة النشاطات العلمية أو فحصها سلبيًا أو أصبح المخبر لا يستجيب لشروط توفر التركيبة البشرية فإنّ مخبر البحث مآله الحل. وفي هذه الحالة يقوم المجلس العلمي للكلية أو المعهد باتخاذ تدابير التكفل بطلبة الدكتوراه.

وتجدر الإشارة إلى أنّ كل منتج علمي منشور من طرف عضو في المخبر ويحمل اسم المخبر يجب أنّ يُشعر به مدير المخبر لتفادي ما يترتب عنه وفقًا للأخلاقيات المعمول بها في هذا الشأن.